

عربيا او بنظير لا يورث الا من ولد من ولد الام على ما في قوله
 لانه لا يورث الا من ولد من ولد الام على ما في قوله
 ان لم يورث من ولد الام او كانا معقوبين فالولد من ولد الام
 لان الولد يورث من الام في النسب كما في قوله تعالى في المائدة
 الام معتقة والاب مولى مولاتكم فانهم يورثون من الام
 ضمت النبطي الى العوزة في قوله وكذلك اذا كان الاب عربيا او بنظيرا
 وهو حر والاصل والام معتقة والاولاد على الولد غير صحيح
 الا قوله في النكاح قوله حيث قال في المبسوط وغيره اذا
 كانت الام معتقة انشأ والاب حر مسلم بنطى لم يعتق احد
 فالولد مولى مولى الام في قوله بنصفه ومحمد بن محمد
 الاب والى رجلها وعند ابن يوسف ارجح في الفصلين لا يكون
 مولا مولى الام ولكنه منسوب الى نوح ابيه والناس انهم يخالف
 للمدائنية لما عرفت ان الولد يورث من الام في الرق والحرية واما
 العلاء بمعنى علي بن ابي طالب الملك فالام اذا كانت معتقة كان
 الولد تابعها في زوال الملكة ذواله بالواسطة لا يكون
 الام من قبل مولها فلما يكون العلاء الاله وانما ثانيا فلان
 قوله وان كانت الام عربية والاب معتق فالولد مولى
 لمولى الاب بل انه في العروة الوثقى والعناية احق الاول
 الاقول فلما عرفت من الروايات الصحاح ان الام اذا كانت

عربيا او بنظير لا يورث الا من ولد من ولد الام على ما في قوله
 لانه لا يورث الا من ولد من ولد الام على ما في قوله
 ان لم يورث من ولد الام او كانا معقوبين فالولد من ولد الام
 لان الولد يورث من الام في النسب كما في قوله تعالى في المائدة
 الام معتقة والاب مولى مولاتكم فانهم يورثون من الام
 ضمت النبطي الى العوزة في قوله وكذلك اذا كان الاب عربيا او بنظيرا
 وهو حر والاصل والام معتقة والاولاد على الولد غير صحيح
 الا قوله في النكاح قوله حيث قال في المبسوط وغيره اذا
 كانت الام معتقة انشأ والاب حر مسلم بنطى لم يعتق احد
 فالولد مولى مولى الام في قوله بنصفه ومحمد بن محمد
 الاب والى رجلها وعند ابن يوسف ارجح في الفصلين لا يكون
 مولا مولى الام ولكنه منسوب الى نوح ابيه والناس انهم يخالف
 للمدائنية لما عرفت ان الولد يورث من الام في الرق والحرية واما
 العلاء بمعنى علي بن ابي طالب الملك فالام اذا كانت معتقة كان
 الولد تابعها في زوال الملكة ذواله بالواسطة لا يكون
 الام من قبل مولها فلما يكون العلاء الاله وانما ثانيا فلان
 قوله وان كانت الام عربية والاب معتق فالولد مولى
 لمولى الاب بل انه في العروة الوثقى والعناية احق الاول
 الاقول فلما عرفت من الروايات الصحاح ان الام اذا كانت